

Distr.: Limited
13 March 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والعشرون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إسبانيا، أستراليا،* إستونيا، ألمانيا، أندورا،* أوروغواي،* آيرلندا، إيطاليا، البرتغال،* بلجيكا،* بلغاريا،* بنن، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)،* تركيا،* الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا، جورجيا،* جيبوتي،* الدانمرك،* رواندا،* رومانيا، سلوفاكيا،* سلوفينيا،* السويد،* سويسرا، شيلي، فرنسا،* فنلندا،* قبرص،* كرواتيا،* كوستاريكا،* كولومبيا،* لكسمبرغ،* ليتوانيا،* ليختنشتاين،* المكسيك،* المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية،* منغوليا،* موناكو،* النمسا،* نيوزيلندا،* هندوراس،* اليونان،* مشروع قرار

.../٢٢

حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن مسألة عقوبة الإعدام

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية

والسياسية واتفاقية حقوق الطفل،

وإذ يشير أيضاً إلى قرارات الجمعية العامة ١٤٩/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و١٦٨/٦٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و٢٠٦/٦٥

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و١٧٦/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بشأن مسألة وقف العمل الاختياري بعقوبة الإعدام،
وإذ يشير كذلك إلى جميع القرارات السابقة التي اعتمدها لجنة حقوق الإنسان بشأن مسألة عقوبة الإعدام، وآخرها القرار ٥٩/٢٠٠٥ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥،
وإذ يشير إلى مقرر مجلس حقوق الإنسان ١١٧/١٨ المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١،
وإذ يحيط علماً بتقارير الأمين العام بشأن مسألة عقوبة الإعدام، التي يركز آخرها على التطورات الهامة نحو إلغاء عقوبة الإعدام عالمياً وعلى بعض الخطوات الهامة باتجاه تقييد استخدام عقوبة الإعدام في البلدان التي لا تزال تُنفذ فيها تلك العقوبة^(١)،
وإذ يعترف بوجود فرصة لعقد مناقشات دولية تتعلق بعقوبة الإعدام، وفقاً لمقترح الجمعية العامة،

- ١- يقرر الدعوة إلى عقد حلقة نقاش رفيعة المستوى، في دورته الخامسة والعشرين، تتناول مسألة عقوبة الإعدام بهدف تبادل الآراء بشأن التطورات وأفضل الممارسات والتحديات المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام واعتماد وقف اختياري لعمليات تنفيذ هذه العقوبة، وكذلك بشأن المناقشات أو العمليات الوطنية التي تتناول إمكانية إلغاء عقوبة الإعدام؛
- ٢- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظم حلقة النقاش، وتنسق مع الدول وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، فضلاً عن البرلمانين والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بهدف تأمين مشاركة هذه الجهات في حلقة النقاش؛
- ٣- يطلب أيضاً إلى المفوضية أن تُعدّ تقريراً عن حلقة النقاش في شكل ملخص.